

كيف تكون الوحدة الإسلامية اليوم ؟ !

بقلم الدكتور : عبد الرحمن عمر الماجي

لا يمر يوم إلا و يقوى بمروره اقتناع الباحثين بأهمية الفكر السياسي الإسلامي و بأنه المحور الذي يدور حوله نشاط المسلم في كل زمان و مكان . و قد بدأ الشعور بتلك الأهمية و تأكد عند الدارسين للتاريخ في المفهوم الإسلامي و بتتبع تأثير السلف في الخلف و التأمل في مدى مطابقة الحجاج المستمدة من الكتاب و السنة و كتب كبار العلماء المسلمين الذين عاشوا في الفترة الواقعة بين القرنين الاول و التاسع الهجريين .

و قد سرتني أن استجيب للمساهمة في "مجلة العلوم الإسلامية" بهذا البحث، وهو عبارة عن عرض بعض القضايا و تقديم بعض المقترحات ، وحث المسلمين على الوحدة و التطور في ضوء المنهج الإسلامي . و يعتبر هذا الموضوع من أهم المواضيع ذات القاعدة الكبرى في تاريخ الفكر السياسي الإسلامي الذي تناوله المستشرقون و من تبعمهم، فجاءت آراؤهم مجانية للصواب . لقد جاء في القرآن و السنة النبوية المطهرة - إلى جانب النصوص المفصلة - مجموعة من التوجيهات و النصوص المجملة التي تمثل المبادئ الأساسية العامة القابلة للتأويل و الاستنباط التي تمكن الناس من البناء عليها و الإهتمام بها في كل تنظيماتهم الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية ، و الصناعية و العسكرية و الثقافية و الدولية ، بما يكفل لكل جيل اشباع مطالب زمانه و الوفاء بحاجات مكانه على خير وجه .

و على الرغم من الاقلام المشوهة لحقائق الإسلام و المثيرة للخلاف بين المسلمين ، فإن الوحدة الإسلامية ممكنة لتوافر أسبابها و موانعها ليس من المستحيل ازالتها . فبالإيمان و الإرادة و العزيمة و العمل و الرغبة في عز الدنيا و سعادة الآخرة ، بقرب البعيد و يتحقق الأمل إن شاء الله .

و فيما يلي الموضوع الذي تحاشيت فيه البسيط المطول و الإيجاز المختل :

إن التفرق و التناهد هو الضاهرة القائمة أو السائدة اليوم . و قد كان للمسلمين عذر من قبل ، لأن البلاد الإسلامية كانت تحت السيطرة الأجنبية ، ولكن بعد الحرب العالمية الثانية ، الأمر حكام منها ولكن أعمالهم لم تكن خالصة كلها ، ولم يعملوا للوحدة الإسلامية كاملة ، مع أننا في عصر تتجمع فيه الدول المتفرقة تحت أمر جامع أيا كان سبب ذلك التجمع .

إن الوحدة الإسلامية تقوم و رابطها على وحدة العقيدة و وحدة المبادئ الخلقية الفاضلة و النظم الاجتماعية العادلة ، و العبادات الجامعة . ففي كل يوم يشعر المسلم بالوحدة الإسلامية إن أدى العبادات على وجهها الصحيح . فتلك الوحدة في قلبه أثناء الليل و أطراف النهار . فإنه في الصلوات الخمس يتجه إلى الكعبة المشرفة قبلة المسلمين أجمعين ، و هو يؤدي الصلوات يشعر بأنه واحد من مآت الملايين الذين يتجهون إلى هذه القبلة ، فيشعر بأن قلبه مرتبط بالله رب العالمين ، و مرتبط بالمسلمين في العالم بالإسلام و بهذه القبلة التي توحد قلوبهم و مشاعرهم . . . و إذا كان ذلك الارتباط بالمكان في الصلاة ، فهناك ارتباط بالزمان في الصوم . فصوم رمضان يوحد المسلمين باتحاد زمان العبادة . و في الحج تلتقي جماعات من كل إقليم إسلامي في بيت الله الحرام ، ويتعافون ، فيعرف كل إقليم آلام الآخرين و آمالهم ، ويتصل باحساسهم و مشاعرهم ، ويعرف ما يحتاج إليه كل إقليم و ما يفيض من خيراته ليمد به الآخرين . و بذلك تتحقق في موسم الحج ثلاثة أمور هي من رحمة الله سبحانه و تعالى بالأمة الإسلامية :

أولها : اتجاهاهم موحدين متحدين لربهم وإقامة نسكه و أداء شعائره ، و التعرف على مهابط

الوحي و منازل الرسالة الإسلامية .

ثانيها : التعارف و التأخي و الشعور بأن المسلمين أمة (1) واحدة .

ثالثها : التعاون في دفع الضر و جلب الخير و الكسب الحلال بحيث يأخذ كل إقليم مما عند الآخرين . قال تعالى : « و أذن في الناس بالحج يأتوك رجالا و على كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم و يذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها و اطعموا البائس الفقير » الحج ، 27 ، و 28 .

(1) الأمة ، حسب المصطلح القرآني .. لها مفهومان : الأول بمعنى الدين و بمعنى الجماعة الذين آمنوا بهذا الدين من أتباع الأنبياء و المرسلين من عهد آدم عليه السلام...=

و أي منفعة أجل و أعظم من التعارف والتعاون على البر والتقوى، وإن الأخوة الإسلامية فوق كل اعتبار .. و إذا قامت الوحدة الإسلامية على أساس التوحيد و أخذ المسلمون جميعا بأخلاق الإسلام التي جاء بها القرآن الكريم و أوصى بها النبي محمد صلى الله عليه و سلم، ذهبت أكثر شُرور العالم ، لأن الوحدة الإسلامية تقوم على عناصر ليس فيها اعتداء على

إلى عهد محمد صلى الله عليه و سلم، و الذين آمنوا معه . و فهم جاء في القرآن الكريم: « يا أيها الرسل كلوا من الطيبات و اعملوا صالحا إني بما تعملون عليم . و أن هذه أممكم أمة واحدة و أنا ربكم فاتقون » . سورة المؤمنون ، الأيتان 51 و 52 .

و قال تعالى لنبينا محمد صلى الله عليه و سلم : « إن أنت إلا نذير . إنا أرسلناك بالحق بشيرا و نذيرا و إن من أمة إلا خلا فيها نذير » سورة فاطر : الأيتان 23 و 24 .

المفهوم الثاني : هو محدود في الجماعات و الأجناس المختلفة من الإنسان و غير الإنسان . قال تعالى : « و ما من دابة في الأرض و لا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أممكم ما فرطنا في الكتاب من شيء . ثم إلى ربهم يحشرون » الأنعام 38 .

و أمة ، مشتقة من " أم " أي قصد ، فاشتراك مجموعة من الناس في قصد واحد و توجههم إلى هدف واحد ، هو الموحد الأساس لهم ، و به يصبحون جماعة متماسكة ، و من ثم فإن الأمة جماعة من الناس يعيشون لهدف واحد يحدده و يحققه لهم الدين الذي يؤمنون به و يهتدون بهديه .

و تختلف الأمة عن القبيلة و العشيرة . فالقبيلة جماعة من الناس يجمعهم إنتسابهم إلى جد واحد ، أي رابطة الدم . و كذلك تختلف الأمة عن الشعب . فالشعب هو جماعة من الناس يجمعهم الإقليم الجغرافي الواحد ، و أصل الشعب في اللغة هو إنتساب جماعة إلى شعب واحد ، و الشعب هو الواد الذي تسكن فيه تلك الجماعة . فالشعب يجمع القبائل ، و القبيلة تجمع العائلات . و العمارة تجمع البطون ، و البطن يجمع الأفخاذ ، و الفخذ يجمع الفصائل ، و الفصيلة تجمع العشائر ، و العشيرة يريدون بها بني الأب الأقرين . و سميت المجموعة الأولى شعبا ، لأن القبائل تتشعب منها .

فاختلاف الأقاليم أو البيئات يجعل من الناس شعوبا ، و اختلاف الأجداد يجعل من الناس قبائل . قال تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر و أنثى و جعلناكم شعوبا و قبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير » سورة الحجرات ، الآية 13 .

أحد ، و لا تعصب ضد أحد ..إنها تقوم على مبادئ كلها يتصل بالأخلاق و الفضيلة ..
 أولها - شعور بالأخوة بين المسلمين بعضهم مع بعض يتحقق فيها قول الله عز و جل :
 « إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم و اتقوا الله لعلكم ترحمبون » . (1)
 وقول الرسول محمد صلى الله عليه وسلم : " مثل المؤمنين في ترحمهم و توادهم
 وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر
 و الحمى " . (2)

ثانيها: وحدة لغوية وثقافية واجتماعية حتى يتضافروا جميعا لمحاربة المذاهب الهدامة
 ومنع شيوعها بين المؤمنين خاصة و بين الناس عامة حتى لا يكون هناك فساد في
 الأرض .

ثالثها - ألا يكون من إقليم إسلامي حرب على إقليم آخر ، أيا كانت أسباب هذه الحرب،
 سواء أكانت بالإقتصاد أم بالتحالف على مسلمين ..

إن قيام المجتمع الإسلامي على و حدة العقيدة و مبادئ الفضيلة هو أمثل الطرق
 لتكوين الوحدة الإسلامية الدولية . و لا يعد المجتمع القومي أو الإقليمي أو الإقتصادي
 أو الثقافي أمثل المجتمعات لتكوين الأمم ، و ذلك لأن الجماعة الواحدة لا تكون وحدة
 إلا إذا اتحدت المشاعر و المنازع النفسية ، و لا تكون هذه المشاعر تحت سلطان تبادل
 المنافع فقط ، بل لا بد من تبادل المنافع مع اتحاد المشاعر النفسية . و ذلك لأن تبادل
 المنافع يحقق إتحادا وقتيا عند قيامه ، و يزول بزواله ، و هو عرض غير دائم . و إذا قامت
 أمة على أساس التبادل الإقتصادي أو الإشتراكي في المنفعة المادية فإنها تكون غير
 مندمجة أحادها بعضهم في بعض . و إن الاجتماع في مكان واحد مع اختلاف العناصر
 يكون اجتماعا يحمل في نفسه عوامل انحلاله، إذا لم تكن معان روحية تمنع قوة القومية
 و تدفعها . لأن القومية تفرض دائما تفضيل عنصر على عنصر ، و مع هذا التفضيل
 الإعتداء ، على غير هذا العنصر . و العنصرية شكل من أشكال التجمع الحيواني ، إذ
 تجتمع فصيلة من الفصائل و تقا تل الأخرى ، و تجتاز مكانها الذي تقيم فيه لتفالسب
 الآخرين . و بذلك كانت الحروب المستمرة حيث لا يكون دين جامع و لا تهذيب مانع .
 أما الاجتماع باسم الإسلام فهو اجتماع لا يقوم على المغالبة ، بل على الأخوة و المحبة

(1) سورة الحجرات ، الآية 10 .

(2) العسقلاني : فتح الباري ، ج 10 ص 438 ، الحديث رقم 6011 .

و المودة و الرحمة و التعاون الانساني الكامل و الذي يدعو إلى التسامح العادل بعد قسع الرذائل .

و نحب أن ننبه إلى أن التعصب الذي يؤدي إلى الفرقة و الإنقسام بين المسلمين ليس منشؤه الإسلام أو الإستمسك بالحقائق الدينية السليمة ، إنما هو من ضعف الأعصاب الذي يؤدي إلى هوس في التكفير و ضلال في الفهم ، و لا يكون حينئذ التناهر منبعثا من الإسلام و لا من مبادئه . بل من المسلمين الذين لا يدركون حقائقه ، و هم بمقدار تناحرهم يتخلفون عن تعاليم دينهم .

فالإسلام يهث في النفس معنى الخير و سمو الفضيلة و حب التعاون و التعارف بين الناس .. و لقد قال الله سبحانه و تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر و أنثى و جعلناكم شعوبا و قبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير » . (1)

و قال تعالى : « و من أحسن قولاً ممن دعا إلى الله و عمل صالحاً و قال إني من المسلمين . و لا تستوي الحسنه و لا السيئة إذفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك و بينه عداوة كأنه ولي حميم » . (2)

و قال تعالى : « و لا يجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم و قولوا أمنا بالذي أنزل إلينا و أنزل إليهم و إلينا و إليهم واحد و نحن له مسلمون » (3)

و قال تعالى : « ... و لا يجرمنكم شأن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا و تعاونوا على البر (4) و التقوى و لا تعاونوا على الإثم و العدوان و اتقوا الله إن الله شديد العقاب » . (5)

(1) سورة الحجرات ، الآية 13 .

(2) سورة فصلت ، الآية 33 و 34 .

(3) سورة العنكبوت ، الآية 46 .

(4) قيل أن البر و التقوى لفظان لمعنى واحد و كثر للتأكيد و قيل أن البر يتناول الواجب و المنسوب ، و التقوى تختص بالواجب ، و قيل في البر رضا الناس و في التقوى رضا الله . قال تعالى : « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق و المغرب و لكن البر من آمن بالله و اليوم الآخر و الملائكة و الكتاب و النبيين و أتى المال على وجه ذوي القربى و يتامى و المساكين و امن السبيل و السائلين و في الرقاب و أقام الصلاة و أتى الزكاة و المرتون بمعهدهم إذا عاهدوا و الصابرين في البأساء و الضراء و حين البأس أولئك

هذه حقائق مقررة تشير إلى معنى الجمع الإسلامي و الوحدة الإسلامية و أنه لا عرقية و لا إقليمية ولا جنسية ، بل أخوة و محبة و مودة . و أقرأ قول رسول الله محمد صلى الله عليه و سلم : " إن لله عمادا ما هم بأنبياء ، و لا شهداء ، يغطهم الأنبياء ، و الشهداء لمكانهم من الله يوم القيامة ، قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : قوم محابوا في الله من غير أرحام تربطهم و لا أموال يتعاطونها ، و الله إنهم لنور ، و إنهم لعلى نور ، لا يخافون إذا خاف الناس ، و لا يحزنون إذا حزن الناس ، ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون " . (6)

إننا نريد من الوحدة أن تتحقق معاني الأخوة و التعاون الإجتماعي و السياسي و الإقتصادي و الحربي و الثقافي ، و إذا تحققت الوحدة الإسلامية في هذه الأمور فستكون قوة منتجة مشرة ، و قاندة لا مقودة .

هل من المصلحة بعد أن توزعت أرض المسلمين ذلك التوزيع أن تكون لهم دولة واحدة يرجع فيها الحكم إلى إمام أو خليفة أو رئيس واحد ، و خصوصا أن الأرض الإسلامية اليوم ليست متصلة الاجزاء ، و أن الأقاليم الإسلامية لها شخصيتها و خصوصياتها ؟

إن الوحدة الإسلامية هي غاية كل مسلم ، و من لم يؤمن بأن المسلمين أمة واحدة فقد عاند نصوص القرآن الكريم و دخل في عداد الذين يشاقون الله و رسوله . و معنى الوحدة الإسلامية هو أن نعتبر أنفسنا مهما تناحت الأقاليم مرتبطين بروابط و وثيقة تمتد جذورها في أعماق أنفسنا و هي مبادئ الإسلام ، إذ هو دين التوحيد الكامل الخالص من كل شرك ، كما هو دين الوحدة الجامعة الشاملة . و بالتالي لا تمس الوحدة سلطان أي سلطان يقوم و يتفقد الشريعة الإسلامية في جوهرها و لبها ، و لا تمس شكل الحكم في أي إقليم إسلامي بالتقسير الذي يجعل الوحدة أمرا قائما ثابتا مادام يقيم الحاكم العدل و يتفقد الحق في رعيته . فلكل إقليم حكومته و عماله و استقلاله الذاتي في ظل الإسلام و وحدته الشاملة .. و إذا كانت الإمامة أو الخلافة أو الرياسة يمكن أن تكون من غير أن يكون للمسلمين دولة واحدة . بل تكون أقاليم مختلفة في ظل إجماع كامل ، فإنه يمكن وجودها في النظام الذي يتصور جامعا . و ذلك على أساس ألا يكون الإختيار أو الانتخاب مدى الحياة ، بل يكون على نوبات زمنية متبادلة .. و إننا إذا أجهنا إلى أن تكون الوحدة مناسبة لروح العصر ، إنما هو في الشكل

الذين صدقوا و أولئك هم المتقون » . سورة البقرة ، الآية 177 .

(5) سورة المائدة ، الآية 2 .

(6) الشيخ محمد أبو زهرة : المرجع السابق ، ص 253 . الآية 62 من سورة يونس .

لا في الجوهر ، فلسنا ممن يخضعون أحكام الإسلام لروح العصر و لكن الإسلام أمرنا بالقيام بحقائق مقررة و ترك لنا أساليب تحقيقها ، فيجتهد المسلمون في تعرف أقربها توصيلا لهذه الحقائق ، فمن روح العصر نستمد الطريق الموصل ، و ما يمكن أن يكون عليه شكل الوحدة و لا نسوغ لأي أحد أو نظام أن يتحكم في أي حقيقة شرعية بحجة أنها تناسب العصر أو لا تناسبه . فحقائق الإسلام ثابتة مستقرة و لا يجوز التغيير فيها أو التبديل .

إن الأحكام الثابتة بالقرآن و السنة ، سواء أكانت لتنظيم العلاقات بين الناس أم كانت للزواجر الإجتماعية واجبة ، فكل حكم ثابت بالكتاب أو السنة يجب أن يكون ضمن النظام العام الذي لا يختلف فيه إقليم عن إقليم ، فلا يصح - مثلا - أن يحرم إقليم الربا و يبيحه إقليم آخر ، فإنه حينئذ لا تكون وحدة إسلامية ، لأن أساس الوحدة الإسلامية هو تنفيذ أحكام الإسلام مجتمعين لا متفرقين ، و إلا كانت الفرقة أشد و أقوى ، لأن مؤداه أن بعض الشعوب الإسلامية تكون مستباحة ما حرم الله ، و الأخرى طائفة و لا اجتماع بين عاص للإسلام و طائع له . و إن الذين غلبوا على ديار المسلمين من اليهود و النصارى هم الذين سهلوا لأبناء المسلمين الخروج على المبادئ الإسلامية ليلتهمهم و ليفرقوا دينهم و يفسدوا أمرهم ، و ما جمعه الله تعالى لا يقبل التفريق ، و ما فرقه أعداء الإسلام لا يقبل التصديق . وقد يقول قائل: إننا إذا جمعنا الأقاليم الإسلامية في ظل الوحدة الإسلامية فبأي المذاهب تكون الوحدة؟ و ما القانون المسطور الذي تنفذ أحكامه؟

إن الناس اليوم لا يخضعون إلا لقانون مسطور ، فليس لدى كل إنسان من عامة الناس القدرة على فهم نصوص القرآن الكريم و جمع الروايات عن رسول الله صلى الله عليه و سلم . فإن ذلك إجتهاد ، و لا بد أن يكون الإجتهد لأهله و من لهم القدرة على الفهم و الإستنباط ، و ليس ذلك متوفرا إلا للخاصة . فما السبل إلى قانون مسطور؟ وما المذهب الذي يختار؟ .. في هذا الشأن تؤلف لجان من رجال الفقه و القانون ، فرجال الفقه يجمعون الأحكام في المذاهب الفقهية ، و رجال القانون يضعون الأحكام في الصبغة القانونية ، و ذلك لدرتتهم على هذا . و أن هذه اللجان تسن لنفسها منهاجا مستقيما قويا و تسير في عملها قدما في عزيمة ناهضة و قلوب مؤمنة مخلصه لله سبحانه و تعالى ، لأن تكون الشريعة الإسلامية أساسا للقوانين في البلاد الإسلامية في مشارق الأرض و مغاربها .. و يلاحظ أن الأحكام التي دلت عليها النصوص القرآنية لا اختلاف فيها ، و إذا كان اختلاف ففي دلالة بعض الألفاظ التي تحمل عدة معان ، و القرآن حمّال ووجه كلها حق و كلها خير ، و لا حيرة فيها و لا ما يشبه الحيرة .

و أحكام الأحاديث فيما يتعلق بالعبادات الاختلاف فيها جزئي و قليل جدا و هو في بعض التفريعات ، و لا يكون في أمر جوهرى ، إنما هو في بعض السنن ، في الأركان و بعض النواقل . و إن السير في طريق الوحدة الإسلامية ليس بعسير ، بل هو تأليف بين مؤتلف و ليس جمعا لأمر مختلف .

و إذا كان بعض الناس يرون ذلك مستحيلا اليوم ، فإنه بالإيمان و الإرادة و العزيمة و العمل و الرغبة في حياة عزيزة كريمة - في الحياة الدنيا و الآخرة - يقرب البعيد و يتحقق المستحيل!

وفي سلسل جمع الشمل و تكوين الوحدة ، علينا أن تنحى إلى الأمور التالية :

1 - تلافى عيوب الماضي ، لأن الجسم السقيم لا يستعيد قوته إلا إذا سلم من الأمراض التى أضعفته و نقي من الأدوية التى أرهقته . وقد أرهق المسلمين الفهم الخاطى لتعاليم الإسلام و التشتت الذى فرض عليهم من قبل الإستكبار الأروبي (1) .

قال تعالى " ولاتستوي الحسنه ولا السيئه ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذى بينك و بينه عداوة كأنه ولي حميم . وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم " . (2)

2 - جمع التراث الإسلامى :

إن الوحدة الثقافية تتضمن وحدة التفكير بين المسلمين ، ووجود أصل الوحدة في الثقافة الإسلامية أمر ثابت لا مجال للريب فيه في كل الدول الإسلامية . إنما الأمر الذى نريده هو العمل على إنماء هذه الوحدة و إيجاد مجتمع فكري موحد يبنى دعائم الإسلام و يقوى روابط الأخوة الإسلامية بين المسلمين ، ويقف حاجزا دون النزعات المنحرفة التى يحاول أعداء الإسلام أن تتغلغل في نفوس المسلمين و بث الريب في الحقائق الإسلامية ..

3 - اللغة العربية : إن اللغة العربية ، لغة القرآن الكريم و الأحاديث النبوية المطهرة ، ووعاء الإسلام و الحضارة الإسلامية ، فلا بد أن نعد هذا الوعاء ليكون للمسلمين أجمعين ، بحيث ينزل المسلم في أي دولة إسلامية فلا يتعذر عليه ويتعسر الخطاب مع أهلها ، أو يستعصي عليه البيان . أليس من العار أنه في موسم الحج أو غيره من المؤتمرات الدولية ، حيث يلتقي المسلم العربي بأخيه المسلم الهندي أو الصينى أو الإفريقى ، ولا يستطيع أحدهما أن يخاطب الآخر الا بلفه أروبية ؟

(1) قال الله سبحانه و تعالى :

" استكبارا في الأرض و مكر السيئ ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله .. "

سورة فاطر الآية 43 .

(2) سورة فصلت ، الآية 43 و 35 .

فهل من المسلمين من يكبر تكبيرة الإحرام في الصلاة بغير العربية ؟ وهل من المسلمين من يصلي بغير قراءة الفاتحة بالعربية ؟ وهل من المسلمين من يحرم في الحج و يلبي بغير اللغة العربية ؟ وهل من المسلمين من يتلو القرآن بغير اللغة العربية و يعتبر تلاوته عبادة ؟ إن الأمر المتيقن الذي تفره التدهاة لايسأل عنه و يكون السؤال عنه غريبا في المنطق و العقل . لقد أوجب الإمام الشافعي أنه على كل مسلم أن يعرف قدرا من العربية يصحح به دينه . و علل ذلك بنزول القرآن الكريم باللغة العربية لا بلغة غيرها . لذلك نجد أن اللغة العربية هي تجمع المسلمين في الحاضر كما جمعهم في الماضي و إن المسلمين المخلصين في أنحاء الأرض يدركون هذه الحقيقة و يوقنون بها ، و المتفوقون منهم يعلمون ذلك علم اليقين . إن الشعوب الإسلامية على تباعد أقطارها في آسيا و أفريقيا ، كل لغاتها المحلية متأثرة بالغة العربية ، و ذلك لأنها كانت هي اللغة الجامعة في الماضي ، لهذا فإن تعلمها للمسلم أسهل من تعلم أي لغة أخرى لكثرة الألفاظ العربية التي تقدر بنسبة (35-60) ٪ في الفارسية و التركية ، والأردية و الهندية ، و السواحلية و الأمازيغية و الغولانيسية والهوسا ، و قد قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " تعلموا العربية و علموها الناس " . ولا تسقط هذه التبعة إلا إذا أجبنا أمر النبي صلى الله عليه و سلم . وهي لسان القرآن الكريم قال تعالى : " وانه لتنزيل رب العالمين . نزل به الروح الأمين . على قلبك لتكون من المنذرين . بلسان عربي مبين " (1)

4 - ترجمت العلوم الدقيقة إلى اللغة العربية ، وهي تتسع لمصطلحاتها من غير إجهاد وإلإعانات . و ذلك بتشكيل لجنة عملية متخصصة تكون مهمتها :

أولا دراسة ما تحت يدها من العلوم و نشره في الأوساط العلمية في البلاد الإسلامية .
أو متابعة تنفيذه لدى الجهات ذوات الإختصاص

ثانيا - متابعة الدراسات المختلفة في اللغات الحية و دراستها و الإشارة إلى ترجمة ما ينبغي ترجمته منها ، وما يكون فيه فائدة للمسلمين في الدول الإسلامية ، في ذأب و من غير قصور .

ثالثا - تشجيع الدراسات الخاصة ، و تهيئة الأسباب الدراسيين الباحثين في الطسب و سائر العلوم .

رابعا - أن يكون لهذه اللجنة فروع في كل الدول الإسلامية توافيها بالبحوث المبتكرة و المتبعة ، و ما يستجد في البلاد الأجنبية من معلومات في الكون و الإنسان .
إننا يجب علينا نساير ركب العلم الحديث ، و لا نتخلف عنه إن المتعصبين من الأوروبيين ،

و من لف لفهم ينسبون تخلفنا إلى ديننا " كبرت كلمة تخرج من أفواههم أن يقولون إلا كذبا " ولو عكسوا لكانوا منصفين ، لأننا - كما سبق بيان ذلك - ما تخلفنا الا يوم تركنا ديننا ولم نتدبر قرآن رينا ، وهو الذي يعث على العلم و يطلب النظر في الكون ، وفيه حوالي 970 آية علمية . إن أول آية نزلت من القرآن الكريم ، هي الدعوة الى العلم و دراسة الإنسان قال تعالى : " اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ و ربك الأكرم الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم " . (1) وإن الدعوة الى النظر في الكون منشورة في القرآن الكريم ، لا تجد سورة من سوره إلا و جدت فيها دعوة إلى النظر . قال تعالى : " أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها و زيناها و مالها من فروع . و الأرض مددناها و ألقينا فيها رواسي أنبتنا فيها من كل زوج بهيج . تبصرة و ذكرى لكل عبد منيب . و نزلنا من السماء ماء مباركا فأنبتنا به جنات و حب الحصيد . و النخل باسقات لها طلع تنصيد . زرقا للعباد و احيينا به بلدة ميتا كذلك الخروج " . (2)

وهكذا نجد الكثير من تلك الآيات التينات في القرآن الكريم ، لكننا تركنا التبصرة . فهل لنا أن نتبصر 15 .

5 (التعارف الإسلامي : أن تكون عند كل دولة إسلامية دراسة كاملة لغيرها من الدول كما تدرس الدولة ذاتها . فإن كل أرض الإسلام ملك لكل المسلمين ، ولا يجوز أن يجهل إنسان أرضه فإن جهل أرضه فقد سفه نفسه . إن دين الإسلام دين التعارف قال تعالى " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر و أنثى و جعلناهم شعوبا و قبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير " (3) و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " خير الإسلام أن تقرأ السلام على من عرفت و من لم تعرف " . وللحديث معنى يؤدي من لفظه و معنى يفهم من الإشارة أن التعارف الإسلامي واجب ، و الحجج كما أشرنا من قبل مثابة للتعارف و التآلف و التعاون .

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع ، فقال : " يا أيها الناس إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، ألا هل بلغت ؟ قالوا بلى يا رسول الله قال : اللهم فاشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب " . رواه البيهقي .

- 1- سورة العلق ، الآيات : 1 - 5 .
2- سورة ق ، الآيات : 6 - 11 .
3- سورة الحجرات ، الآية 13 .

6) الوحدة الاقتصادية : إن البلاد الإسلامية قد جمعت - بفضل الله - خيرات الدنيا ما ظهر منها وما بطن . وأنه بسبب تفرق المسلمين قد صارت مصادر الثروة التي هي أرضهم وفي ملكهم موضع تنافس العرب ، بل إستحوذ عليها سرا و علانية لتكون له قوة ضد المسلمين ، ويمكن اليهود من الإستيلاء على فلسطين ، و يفتح لهم الطرق الى المدينة المنورة و مكة المكرمة . لذلك كان لا بد أن يكون للمسلمين إقتصاد موحد لمواجهة هؤلاء الأعداء ، و ليتنفع المسلم بخيرات أرضه و يذهب عنه رق الإستغلال و التبعية الاقتصادية الثقافية و العسكرية .

إن التعاون الذي أوجبه الإسلام بين المسلمين في معركة الحياة و الذي يكون الوحدة الاقتصادية يقتضي عدة أمور :

أولها : أن يكون أهل الخبرة الذين ينظمون الإقتصاد في أرضنا لا من غيرنا ، مادامت فينا الكفايات ، وإذا انقضت كفاياتنا زدنا أنفسنا بما ينقصنا من علم برجال ندعومهم و نشدد الرقابة عليهم و لا نترك الأمر فرطا . أو تكون مصلحتهم في أن يقوم الإقتصاد بيننا على أسس سليمة .

ثانها : أن تكون المؤسسات الإشمارية منا و تكون رؤوس أموالها منا لا من غيرنا . فإن الأجانب عنا لا يريدوننا إلا مسخرين ، و لا يلبثون إلا قليلا حتى يتخذوا أموالهم سبيلا للتحكم فينا . فعلينا أن نتخذ من الماضي عبرة . إن الشركات الأجنبية تستمد حكوماتها القوة منها ، و تمدها حكوماتها بالقوة . و خاصة الشركات المتعددة الجنسيات ..

ثالثها : إن التعاون الإقتصادي و الوحدة الاقتصادية التي نبتغيها توجب أن يكون للمسلمين نقد موحد يكون للتعامل فيما بين الأقاليم الإسلامية بعضها مع بعض ، و لا يلقى بذلك النقد الإقليمي ، بل إنه يبقى سهل التعامل بين الشعب في الإقليم .

فيكون بجوار النقد الإقليمي نقد جامع تنسب إليه كل النقود الإقليمية بمقاديرها . و ذلك يسهل التعامل بين البلاد الإسلامية من غير أن يتخذ النقد الأجنبي وسيطا في التعامل بين البلاد الإسلامية فيرفع و يخفض على حسب ما يريد الأجانب فيها .

رابعها : أن يكون للمسلمين مجتمعين مصرف إسلامي عام ، يقوم بتسهيل تبادل النقد الموحد بين البلاد الإسلامية . ويكون له فروع في كل بلد إسلامي تمه المؤسسات الإسلامية التي تستخرج الثروات المعدنية و تصنعها و تسهل تبادل السلع بين المسلمين .

على أنه في إمداده للمؤسسات الإنتاجية لا يستغلها بالفائدة ، بل يكون شريكا لهذه المؤسسات إن ربحت شاركها بسهم مقدر في ربحها ، و إن خسرت كان عليه من الحسارة بمقدار ما أسهم في رأس مالها المستثمر

خامسها : أن تزال المحاجزات الجمركية بين المسلمين ، فلا مكوس و لا ما يشبهها تؤخذ من

من المحاصيل الزراعية و المعادن التي تصدر من بلد إسلامي إلى آخر . و إن المكوس أو الجمارك هي نوع من الإحتكار و تؤدي إليه . و إذا كان لابد من وضع جمارك ، فعلى ما يخرج من الديار الإسلامية إلا ما يفضل عن حاجات المسلمين جميعا ، فلا تصدر مادة تكون نادرة في إقليم إسلامي الا بعد أن يستوفي حاجته ، ولا يستورد من بلد غير إسلامي مادة تكون موفرة فسي إقليم إسلامي ، ولو كان الإقليم المستورد محتاجا إلى هذه المادة فإنه يستوردها من الإقليم المسلم .

ولذلك يجب أن تكون هناك دراسة إسلامية شاملة لخيرات نل إقليم وما يحتاج إليه مما لا يكون عنده . و يرسل فائض خيره إلى ما يحتاج إليه ، و يرسل إليه ما لا يكون عنده . و بذلك يتحقق الإكتفاء الذاتي للمسلمين ، و أرضهم تكفيهم و يفيض منها فائض يرسل فسي تنظيم دقيق إلى غيرهم .

(7) وحدة السياسة الخارجية : و نقصد بذلك أن تكون علاقة الأقاليم الإسلامية متحدة فسي عداوتها و صداقتها وولاتها ، و ذلك يقتضي أمرين :

أحدهما : ألا يكون بين أي إقليم و آخر من الأقاليم الإسلامية خلاف سياسي يجعل أحدهما يناوئ الآخر في سياسته بالنسبة للعلاقات الخارجية و لكل سياسته الداخلية و نظمه الدستورية و القانونية بشرط ألا تتعارض مع القرآن الكريم و السنة النبوية المطهرة .

ثانيهما : ألا يدخل أي إقليم من الأقاليم الإسلامية في أي إتفاق سياسي منفردا لأن ذلك قد يؤدي إلى أن يتخالف المسلمون في إتفاقاتهم فيوالي هذا دولة يعادياها إقليم آخر من الأقاليم فسدا للذريعة لايجوز الإتفاق الإنفرادي لأي إقليم إسلامي حتى يكون الجميع على ولاء واحد ، وإن الوحدة في السياسة الخارجية توجب أن يكون المسلمون مجتمعين قوة دولية موحدة ، فلا تشذ واحدة منها عن الأخرى ، أو تنحاز لمجموعتمن الدول ضد مجموعة أخرى و لذلك لا يصح أن تشترك الأقاليم الإسلامية في أي حلف ، و ذلك لعدة أسباب .

نذكر منها ما يلي :

- 1 - إنها دخلت في حلف ، فقيادة الحلف و الدول الكبرى فيه هي التي تسيره و توجهه ، و فسي هذه الحال تفقد جزء من استقلالها السياسي ، ولأنها تكون سائرة مع القوى ، ظلما أو عدلا ، و بالتالي لا تكون عاملة للوحدة الإسلامية ، بل تكون عاملة لمن انحازت إليه .
- 2 - إن الأحلاف تجعل الأمة الإسلامية تتعرض للهجوم ممن كان الحلف ضدهم .
- 3 - إن هذه الأحلاف في واقعها في هذه الأيام تناقض مبادئ الإسلام إذ يقول الله سبحانه و تعالى " يا أيها الذي آمنوا ادخلوا في السلم كافة " سورة البقرة الآية 208

ويقول سبحانه و تعالى " وإن جنجوا للسلم فاجنح لها و توكل على الله " سورة الأنفال ، الآية 61 .

وفوق ذلك فإن الأحلاف العسكرية في حروب هذا العصر الذي أساسه التغالب، ولا يتحرى العدل ، هو تعاون على الإثم و العدوان ، والله تعالى يقول : وتعاونوا على البر و التقوى ولا تعاونوا على الإثم و العدوان " سورة المائدة ، الآية 2 .

4 - إذا كانت المحالفات مع غير المسلمين لا تجوز ، فالمعاهدات تجوز ، و فرق بين الحلف و المعاهدة ، لأن الحلف إتفاق على الحرب و الإتفاق على الحرب مع غير المسلمين يجزر الإقليم الإسلامي إلى أن يحارب سواء أكانت الحرب جائزة في الإسلام أم لا . . و لا يبيح الإسلام الحرب في حالات ثلاث يعلنها ولي الأمر :

الحالة الأولى : الدفاع عن النفس ، قال تعالى : " و قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم و لا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " سورة البقرة الآية 190 .

الحالة الثانية : نكث العهد و الكيد للإسلام ، أي الدفاع عن العقيدة ، قال تعالى : " و إن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم و طعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون " . سورة التوبة الآية 12 .

الحالة الثالثة : وجود أسباب خطيرة تتعلق بسلامة الأمة الإسلامية ، و القضاء على الفتنة . قال تعالى : " و قاتلوهم حتى لا تكون فتنة و يكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين " سورة البقرة ، الآية 193 .

فإذا لم تكن الحرب مشروعة بأن أعلنت في غير الحالات السابق ذكرها ، فإنها تعبر عن هوى النفس و البغي و الإعتداء ، و التوسع و الظلم .

وإذا كان الإسلام قد قرر فيما قرر أن الأصل في العلاقات بين المسلمين و غيرهم هو " السلم " حتى يكون إعتداء أو فساد يجب دفعه ، فالمعاهدات تكون لإنهاء حرب عارضة و العودة إلى حال السلم الدائم و إقرار بها و تثبيت لدعائمها لكي لا يكون بعد ذلك إعتداء ، إلا أن يكون نقضا لعهد .

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد العهود و الموائيق لتثبيت السلم ، فعقد مع نصارى نجران ، و عقد مع اليهود الذين كانوا ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ، كما عقد مع كفار مكة . وقد كان الصحابة من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدون المعاهدات للموادعة و المسالمة و لمنع الجور و الحرب و الفساد في الأرض .

وإلزام بالعهود أمر أوجبته الإسلام وحث عليه ولو كان صاحب العهد مشركا .

قال تعالى : " كيف يكون للمشركين عهد عند الله و عند رسوله ، إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين " سورة التوبة الآية 7 .
وقد جاء الأمر الصريح بالوفاء بالعهد في قوله تعالى : " ... و أوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً " . سورة الإسراء 34 .

وقال تعالى : " وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إن الله يعلم ما تفعلون . و لا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً تتخذون إيمانكم دخلاً بينكم أن تكون أمة هي أرى من أمة إنفا يبيلوكم الله به و ليبين لكم يَوْمَ القيامة ما كنتم فيه تختلفون " سورة النحل ، الآية 91، 92 .

و إن هذا النص القرآني يدل على عدة أمور نذكر منها مايلي :

1 - إن العهد الذي يذكر فيه إسم الله أو يعقد باسم الإسلام هو عهد الله تعالى ، فمن ينقضه فإنما ينقض عهد الله وميثاقه فجرمه عظيم و ليس اعتداؤه مقصوراً على من نقض عهده .

2 - إن العهد في ذاته قوة ، و التزامه قوة ، لأنه يأمن فيه جانب الاعتداء ، و أمن الاعتداء يثبت دعائم السلام ، و السلام تطمئن فيه الشعوب و تستقر . ولذلك يشبه من ينقض عهده بحال الحفء التي تغزل غزلها تحكمه وتقويه ، ثم بعد ذلك تنقضه إنكاثاً أي أجزاء صغيرة متفرقة مشعثة . و النقض إزالة للأمن و الثبات المستقر و الإطمئنان الدائم .

3 - إن النص الكريم يشير إلى ما يدفع إلى النقض من طبائع الملوك و الرؤساء الذين لا يبغون سلاماً ، وهو إرادة اتساع رقعة الحكم و فناء القوة إلى أساس من الظلم والإرهاب .

ولذلك قال تعالى : " إن تكون أمة هي أرى من أمة " أي لا يصلح أن تدفعكم الرغبة فسي زيادة الرقعة و كثرة عدد المحكومين و قوة العناد على النقض ، لأن النقض زلل يؤدي إلى الضعف و إلى الإنزعاج المستمر و إلى التعرض لتهلكة الحرب ، و ضعف ثقة العالم بالدولة . ولكن إذا ظهرت الحيانة و قامت أمارتها ، وجب أن ينبذ إليهم عهدهم ويعلموا بذلك . وهذا ما يدل عليه قوله تعالى : " وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء " أي يرد إليهم عهدهم ويعلمون .

وإنه يجب التنبيه هنا إلى أمر ذي شأن ، وهو مبدأ من مبادئ الإسلام المقررة الثابتة ، ذلك الأمر أنه إذا حصل إعتداء على الأقليات الإسلامية من الدول التي تعيش فيها فإنه يجب على الأمة الإسلامية أن تتصل بهذه الدولة . لتضع الظلم الواقع على تلك الأقلية المسلمة . « ... المسلم أخو المسلم لا يحقره و لا يظلمه و لا يخذله و لا يكذبه ... » أو كما جاء في الحديث النبوي الشريف الذي رواه مسلم .

إنه يجب أن تكون الوحدة الإسلامية عزا للمسلمين في قلتهم وكثرتهم ليكونوا أمة للخير في هذا العالم الذي يوج بالفتن ، كما قال الله تعالى : " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون " سورة آل عمران ، الآية 110 .

8 - وحدة الجيوش الإسلامية :

إذا كان قد ذكرنا في ما سبق ، أن الإسلام لا يعمل على الإعتداء على الشعوب ، و يمنع إتلاف الحرث و النسل ، وإتلاف الحيوان و المال ، بل يمنع حتى التفكيك في الأذى . فإنه يأمر بالاستعداد برد المعتدي ، وذلك يدخل في مضمون قول الله سبحانه و تعالى : " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله و عدوكم و آخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم و ما تنفقوا من شيء ، في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون . وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم " سورة الأنفال ، الآية 60، 61 .

وإن ذلك يقتضي اليوم أن تتجه الأمة الإسلامية إلى متابعة ما تتسلح به الجيوش فسي السدول المختلفة ، وأن تهين للعلماء الباحثين و الخبراء العسكريين الأسباب ، بأن تعد لهم المعامل التي يجرون فيها تجاربهم و المواد التي تتكون منها و المال الذي يحتاجون إليه . إن البلاد الإسلامية أرضها غنية بكل ما يمكن أن تكون منه تلك الأسلحة الحديثة المختلفة . و إن البلاد التي تستخدم الذرة بكل أنواعها تأخذ من إفريقيا المسلمة المواد المكونة لها .

ولسنا نطلب ذلك ليكون من الأمة الإسلامية إعتداء ، بل لدفع الإعتداء و المعارب ماخسوذ بسلاح محلريه ، فيجب أن يكون في يده ما يماثل أو يفوق ما في يد خصمه ، وإن المعتدي أن شعر بذلك تردد في اعتدائه أو امتنع عنه . فإنه لا يمنع الشر إلا لإستعداد لدفعه ، وأبلغ أنواع الإستعداد هو الإستعداد العلمي في كل زمان و مكان . كما جاء في آيات كثيرة من القرآن الكريم و الأحاديث النبوية المطهرة .

وفيما يتعلق بهذا الموضوع - وحدة الجيوش الإسلامية - نشر إلى ما يلي :

1 - أن يكون ثمة مجلس للقيادة العسكرية الإسلامية يجتمع فيه أئلك القواد من الأقاليم الإسلامية ، يمثل كل إقليم عضوان أو أكثر ، وأن يكون هناك قائد إسلامي عام ، يضع الخطط بالإشتراك مع مجلس القيادة .

2 - تكوين مجلس للأمن الداخلي يضم أعضاء يمثلون الأقاليم الإسلامية وأن يكون لهذا المجلس قوة تمنع إعتداء إقليم على إقليم . فهذه القوة التي تكون تابعة لمجلس أمن الدولة الإسلامية تكون لتردع الجاني ولتحملة على الجادة وليفي إلى أمر الله ، وذلك تحقيقا

لقوله تعالى : " وإن طائفتان من المؤمنين إنتلتوا فاصلحوا بيهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ، فإن قامت فاصلحوا بيهما بالعدل واقسطوا إن الله يحب المقسطين . إنما المؤمنون إخوة فاصلحوا بين أخوانكم واتقوا الله لعلكم ترحمون " .
سورة الحجرات ، الآية 9 و 10 .

3 - أن يكون في كل إقليم قوة تحميه من غارات من يجاورونه حتى لا يراد بسوء ، وأن يكون في كل إقليم وزارة للدفاع ، وأن يكون هذا الجيش الإقليمي خاضعا للقيادة العسكرية العامة و تحت إشراف المجلس الأعلى للدفاع ، وقوات هذا المجلس تكون ملزمة ولا يجوز مخالفتها .
9 - مجلس الدولة للإسلامية :

تكوين مجلس أعلى لإدارة شؤون الدولة و تنفيذ القوانين الإسلامية ، وتوثيق الصلات بين الأقاليم ومراقبة شؤونها الإجتماعية و السياسية والإقتصادية والعسكرية والثقافية ، وعلاقتها الخارجية . ويضم هذا المجلس رجال لهم خبرة في السياسة والإدارة والنظم والفقسه والقانون والتربية والإقتصاد و الحرب ، و إن اختيار رئيس هذا المجلس يكون بالكثيرة خاصة ، وهي الثلثان من عدد الأعضاء الذين يمثلون الأقاليم الإسلامية . وكلما كان التمثيل في دائرة معقولة من حيث العدد ، كلما كان الإتفاق أقرب . و يتم العزل بثلثي الأعضاء أيضا .

ويعد الرئيس المنتخب هو الخليفة أو هو أمير المؤمنين ، كما أشرنا من قبل ، على أن يكون انتخابه لأمد معلوم و لا يكون مدى الحياة .

فهذه خواطر عرضت أهديتها ، و قد دفعني إليها أمران :

أولهما : ما نراه اليوم من التنافر و التدابر بين المسلمين ، حتى أنه ينظر أولياء أمور المسلمين إلى إخوانهم من المسلمين نظرة من لا يربطه به رابطة ويوثرون ولا غير المسلم على ولا المسلم ، وتنزل النزلة يقوم من المسلمين فلا يحس بأنه منهم وهم منه . و الله سبحانه وتعالى يقول : " لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء ، إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه وإلى الله المصير " .
سورة آل عمران الآية 28 .

وثانيهما : ما نراه في ديننا وتاريخنا وحضارتنا من وحدة وعزة مكتنتنا من أن نهاجم الباطل في مواطنه ، و نرفع راية التوحيد و الإيمان و العدل و الحرية و المساواة و الأخوة و المحبة التي كانت تربط بيننا ، و التي كان يتألم المسلم في المشرق لما ينزل بأخيه في المغرب ، حتى تحقق فينا قول رسول الله صلى الله عليه و سلم : " ترى المؤمنين في توادهم و تعاطفهم و تراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر

والحمسى : . فتح لهارى ، للعسقلاني ، ج 10 ص 438 .
و قد يقول قائلون أننا خياليون . لأن الواقع لا يؤدبنا ، وكان يجب أن نواتم بين ما ندعو إليه وما
يمكن تحقيقه . ونحن نقول أن المبادئ الثابتة لا يمكن أن تستمد من واقع هو الداء الذي نشكوا
منه ، وأن العمل يجعل الأمور حقائق واقعة ثابتة ، فلنعمل ونتوكل على الله « ومن يتوكل على
الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا » .
وإن تلك الخواطر التي سقناها لا ندعي أنها نظام وضعناه ولكننا استقيناه من تعاليم الإسلام
و استمليناه من حال المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه و سلم و عهد الخلفاء الذين أحبروا
السنة و أماتوا الهدعة ..

والله سبحانه و تعالى الهادي إلى سواء السبيل و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المصادر و المراجع :

- القرآن الكريم
- السنة النبوية المطهرة
- الموارد (علي بن محمد حبيب البصري) :
- الأحكام السلطانية و الولايات الدينية . ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1983 .
- ابن تيمية (أبو العباس تقي أحمد) :
- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي و الرعية ، دار الشعب ، القاهرة 1971 .
- الطبري (محمد بن جرير الطبري) :
- جامع البيان في تفسير القرآن ، تحقيق محمد محمود شاکر ، دار المعارف ، القاهرة 1958 .
- ابن خلدون (عبد الرحمن بن أبي بكر محمد بن أبي عبد الله) : - مقدمة ابن خلدون ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت 1983 .
- الشيخ محمد أبو زهرة : الوحدة الإسلامية ، دار الفكر العربي ، القاهرة 1976 .
- الدكتور محمد ضياء الدين الريس : النظريات السياسية الإسلامية ، مكتبة وهبة ، القاهرة 1969
- الدكتور على عبد الواحد وافي : الحرية في الإسلام ، الجهاز المركزي للكتب الجامعية القاهرة 1983 .
- الدكتور أبو زيد شلبي : تاريخ الحضارة الإسلامية و الفكر الإسلامي ، مكتبة وهبة ، القاهرة 1984 .
- الدكتور عبد الرحمن عمر الماحي : لمحات من تاريخ الحضارة الإسلامية ، بحث غير منشور .
- الدكتور اسماعيل الهدوي : دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية و النظم الدستورية المعاصرة دار الفكر العربي ، القاهرة 1981 .
- الدكتور حماد الدين خليل : القيادة و السلطة في التاريخ الإسلامي ، مكتبة النور ، القاهرة 1985 .
- الدكتور حسن السيد بسيوني : الدولة و نظم الحكم في الإسلام ، عالم الكتب القاهرة 1985
- الدكتور محمد مصروف الدوالي : الدولة و السلطة في الإسلام ، دار الصحوة القاهرة 1984
- المستشار عمر شريف : نظام الحكم و الإدارة في الدولة الإسلامية دار الشهاب للطباعة القاهرة 1986 .
- الدكتور ثروت بدوي : النظم السياسية ، النهضة العربية ، القاهرة 1972 .